

علامات حسن الخاتمة. في ضوء السنة النبوية المطهرة

الباحث

د / هشام منصور عبد الحي محمد حسن

أستاذ الحديث وعلومه المساعد بكلية الدراسات الإسلامية

والعربية للبنات بالزقازيق - جامعة الأزهر.

من ١١٨٣ إلى ١٢٢٨

المقدمة

الحمد لله ، وعد المتقين بحسن الخاتمة ، والفوز بجننته ، وتوعد الضالين بسوء الخاتمة وإيذاقهم ألوان العذاب ، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، قال الله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ } (سورة آل عمران آية رقم ١٠٢) ، وقال : { يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا }

(سورة النساء آية رقم ١) وقال : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا } (سورة الأحزاب آية رقم ٧٠ ، ٧١)

أما بعد ، فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار. (١)

وبعد:

فإن الكتاب والسنة النبوية هما المعين الذي لا ينضب ، ولا يجف، هما مصدر العلم، وأساس الدعوة. قال الله تعالى : { مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ } (سورة الأنعام آية رقم ٣١) وقال تعالى : { لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا

١ - جزء من حديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة

والخطبة ٥/٤٠٣ ، رقم ٢٠٤٢ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ { (سورة آل عمران آية رقم ١٦٤) ، وفي صحيح مسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنِّي" (١)

والسنة كذلك هي المصدر الثاني للتشريع بعد كتاب الله تعالى ، أمرنا الله عز وجل بالتمسك بها ، فقال تعالى: { وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ } (سورة الحشر آية رقم : ٧).

لذا فقد اعتنى العلماء بالسنة أجل عناية ، وتنوعت جهودهم في خدمتها ، ما بين جمع وتحقيق ، ونقد ، ودراسة للأحاديث ، واستنباط للأحكام الشرعية ، وكانت تلك العناية بالسنة منذ عصر الصحابة رضي الله عنهم ، ثم التابعين وتابعيهم حتى الآن . وورغبة مني في المساهمة بالقدر اليسير في خدمة السنة النبوية ، كتبت هذا البحث في علامات حسن الخاتمة في ضوء السنة النبوية المشرفة . وهذا الموضوع من الأهمية بمكان ، فإن العلة الأولى من خلق الإنسان هي العبادة ، قال تعالى (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون) والدار الآخرة هي دار البقاء ، فجدير بالمسلم أن يتعرف على علامات حسن الخاتمة ، حتى يعمل الإنسان جهده وطاقته في إصلاح ظاهره وباطنه ، وأن تكون نيته وقصده متوجهة لتحقيق ذلك . فأردت جمع الأحاديث المتعلقة بهذا الموضوع وتخرجها والحكم على أسانيدها وبيان الفوائد منها .

فاستخرت الله تعالى ، وبدأت البحث بمقدمة ، ثم أصل البحث ، وأخيراً الخاتمة .

المقدمة : تحدثت فيها عن أهمية البحث ومنهج الباحث فيه .

أصل البحث : علامات حسن الخاتمة والروايات الواردة في ذلك .

الخاتمة : وفيها نتائج البحث ، وتوصياته .

وكان منهجي في البحث :

أولاً : أقوم بجمع النصوص الحديثية في المسألة.

ثانياً: أقوم بتخريج الرواية فإن كانت في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بذلك وحكمت على الحديث بالصحة ، وإن لم تكن في الصحيحين ولا في أحدهما فإني أخرجها من مصادر تخريج الحديث المعتمدة عند الحديثين ،مقدما أصح مصدر وردت فيه الرواية وأجعله أصلاً للباب ، ثم أتبعه بمن أخرجه بألفاظ متقاربة وأنص على ذلك في التخريج ، كأن أقول بلفظه أو بألفاظ متقاربة ، أو مطولاً ، أو مختصراً الخ،وأذكر موضع الاختلاف الذي هو قبل موضع الاتفاق في الإسناد ين ، ثم أقول : به أي بهذا الإسناد الذي هو سند الحديث الذي جعلته أصلاً في الباب ، وقد يكون الاتفاق في كل إسناد الكتاب الذي أخرج منه . وأذكر في التخريج الكتاب والباب والجزء والصفحة . ثم أترجم لرجال الإسناد في أهم كتاب خرجت منه، وأنص علي ذلك .

ثالثاً : قمت بالترجمة لرواة الإسناد ، فكتبت ترجمة لكل راو ، ذكرت فيها اسمه وكنيته ولقبه ومولده - إن وجد- وأشهر ما قيل فيه من جرح أو تعديل وطبقته وسنة وفاته وختمت القول فيه بقول الحافظ ابن حجر في التقريب - في الغالب - وكنيت أعتمد في الترجمة على كتب التراجم المعتمدة ، وبعض الرواة لم أتمكن من العثور على ترجمة لهم في كتب الرجال ، والراوي الذي لم أقف له علي ترجمة فقد حكمت على الإسناد فيما عدا هذا الراوي فأقول مثلاً : الإسناد فيه فلان لم أقف له على ترجمة وبقية رجاله ثقات . وقمت بضبط أسماء الرواة والبلدان أثناء الترجمة، وإن كان الراوي قد اختلف فيه ، فإني أدرس أسباب توثيقه ، وأسباب تضعيفه ، وأرجح ماطمأن إليه القلب فيه ، ثم أحكم على الحديث من خلال هذا الإسناد.

رابعا : بعد الترجمة لرجال الإسناد أبين درجة الإسناد ، فما توفر فيه شروط الصحة من اتصال السند، وعدالة الرواة ، وضبطهم ، وعدم الشذوذ ، وعدم العلة أقول : الحديث أو الأثر إسناده صحيح ، وما قصر عن ذلك بأن كان في إسناده من وصف بأنه صدوق أو صالح أو نحو ذلك فإنني أنبه على الراوي الذي كان سببا في نزول الحديث عن درجة الصحة فأقول مثلا : الحديث أو الأثر إسناده حسن فيه فلان صدوق أو لا بأس به أو مقبول- إذا كان قد توبع بمتابع أقوى منه أو مثله مع التعدد - ونحو ذلك ، وأما إذا كان في الإسناد راو موصوف بالضعف أو بسوء الحفظ أو غير ذلك فإنني أنبه على الراوي الذي كان سببا في الضعف ، فأقول مثلا : الحديث أو الأثر إسناده ضعيف لأن فيه فلانا ضعيف أو متروك أو نحو ذلك .

واعتمدت في حكمي على الحديث على مراتب الجرح والتعديل الإثني عشر التي ذكرت في كتب مصطلح الحديث . فالثلاث الأولى منها يذكر حديثه للاحتجاج به والثلاث بعدها يكتب حديثه للاعتبار ، وما كان من السابعة إلى آخره فضعيف - أو شديد الضعف - على اختلاف درجات الضعف من المنكر إلى الموضوع^(١) خامسا: ثم أقوم بالتعليق على الرواية وشرحها من كتب شروح الحديث ، وأذكر الفوائد الحديثية والفقهية التي قد يذكرها أهل العلم من شرح الحديث . ثم انتهيت إلى خاتمة بها عدة نتائج خلصت بها في نهاية بحثي . والله أسأل أن يجعله عملا خالصا لوجهه الكريم ، وأن أكون قد وفقت في تناول هذا الموضوع ، إنه ولي ذلك والقادر عليه .
وصلى اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

الباحث

الدراسة الحديثية لعلامات حسن الخاتمة ، والروايات الواردة في ذلك.

^١ - تدريب الراوي ١/٢٤٥، الباعث الحثيث ص ٨٩ .

أولاً: تعريف حسن الخاتمة .

هي أن يوفق العبد قبل موته للبعد عما يغضب الله سبحانه وتعالى ، والتوبة من الذنوب والمعاصي ، والإقبال على الطاعات وأعمال الخير ، ثم يكون موته بعد ذلك على هذه الحالة الحسنة ، ومما يدل على هذا المعنى : ما أخرجه الترمذي في سننه قال : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ» فَقِيلَ: كَيْفَ يَسْتَعْمَلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يُؤَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ الْمَوْتِ» : ثم قال : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ. (١)

ولقد ورد في السنة النبوية علامات كثيرة لحسن الخاتمة - أذكر بعضها - ، ويقاس عليه ما اشترك معها في العلة والوصف من أمور الخير ، ولا حرج على فضل الله تعالى ، فهو كبير وعظيم .

١ - تخريج الحديث : أخرجه الترمذي في سننه ، كتاب : أبواب القدر ، باب : مَا جَاءَ أَنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ ، ج : ٤/٥٠ ، حديث رقم : ٢١٤٢ .

رجال الإسناد : ١ - عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ بن إياس بن مقاتل بن مخادش بن مشمرج بن خالد السعدي أبو الحسن المروزي روى عن : إِسْمَاعِيلِ بن جعفر وإسماعيل بن علية وجريز ، وروى عنه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وغيرهم قال ابن حجر : ثقة حافظ من صغار التاسعة (التهذيب ٢٩٣/٧ ، ترجمة رقم : ٥٠٥ ، التقريب ٣٩٩/١ ، ترجمة رقم : ٤٧٠٠)

٢ - إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ بن أبي كثير الأنصاري الزرقى أبو إسحاق القارئ، روى عن أبي طوالة وعبد الله بن دينار وربيعة وجعفر الصادق وحמיד الطويل وغيرهم ، وعنه علي بن حجر وجماعة، قال ابن حجر : ثقة ثبت من الثامنة مات سنة ثمانين (التهذيب ٢٨٧/١ ، ترجمة رقم : ٥٣٣ ، التقريب ١٠٦/١ ، ترجمة رقم : ٤٣١)

٣ - حُمَيْدُ بن أبي حميد الطويل أبو عبيدة البصري روى عن أنس بن مالك وثابت البناني وموسى بن أنس ، وروى عنه : ابن أخته حماد بن سلمة ويحيى بن سعيد الأنصاري وهو من أقرانه وحماد بن زيد والسفيانان وشعبة ومالك وغيرهم (التهذيب ٤٠/٣ ، ترجمة رقم : ٦٥ ، التقريب ١٨١/١ ، ترجمة رقم : ١٥٤٤)

٤ - أَنَسُ بن مالك الصحابي الجليل - رضي الله عنه .

درجة الإسناد : إسناده صحيح ورجاله ثقات رجال الشيخين .

العلامة الأولى :

ما يعرفه العبد المحتضر عند احتضاره ، ويظهر بها للعبد حسن خاتمته ، وهي بشارة للعبد المؤمن عند موته برضا الله تعالى ، واستحقاقه كرامته ، تفضلا منه سبحانه وتعالى ، قال تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَفَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ) (١)

فهذه البشارة تكون للمؤمنين عند احتضارهم ، وفي قبورهم ، وعند بعثهم من قبورهم .

ويوافق الآية الكريمة ويؤكدها حديث الإمام مسلم في الصحيح .

قال الإمام مسلم - رحمه الله تعالى - : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجِيمِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ» فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَكْرَاهِيَةُ الْمَوْتِ؟ فَكَلَّمْنَا نَكَرَهُ الْمَوْتِ، فَقَالَ: «لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ، أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»

تخريج الحديث : أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، كتاب : الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب : مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، ٢٠٦٥/٤ ، حديث رقم ٢٦٨٤ . وأعادته في نفس الموضوع من طريق أبي هريرة حديث رقم ٢٦٨٥ بزيادة فيه عن عائشة ، قال الإمام مسلم - رحمه الله تعالى - : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبَثَرٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ،

عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»، قَالَ: فَاتَّيْتُ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا إِنَّ كَانَ كَذَلِكَ، فَقَدْ هَلَكْنَا، فَقَالَتْ: إِنَّ أَهْلَكَ مَنْ هَلَكَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»، وَلَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ، فَقَالَتْ: قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ، وَلَكِنْ إِذَا شَخَّصَ الْبَصَرَ، وَحَشَرَ الصَّدْرَ، وَاقْشَعَرَ الْجِلْدَ، وَتَشَنَّجَتِ الْأَصَابِعُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ.

وأخرج البخاري شاهدا له من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه بلفظ مقارب، قال البخاري: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ» قَالَتْ عَائِشَةُ أَوْ بَعْضُ أَرْوَاجِهِ: إِنَّا لَنَكْرَهُ الْمَوْتَ، قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ بُشِّرَ بِرِضْوَانِ اللَّهِ وَكَرَامَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، فَأَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حَضَرَ بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَعُقُوبَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَهُ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»

صحيح البخاري، كتاب: الرقاق، باب: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، ١٠٦/٨، حديث رقم: ٦٥٠٧.

التعليق على الحديث: قَالَ الْعُلَمَاءُ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ الْإِحْتِصَارِ وَالْمُعَايَنَةِ فَحِينَئِذٍ يُكْشَفُ الْغِطَاءُ فَأَهْلُ السَّعَادَةِ يُبَشَّرُونَ بِمَا أَعَدَّهُ اللَّهُ لَهُمْ وَأَرَادَهُ فِيهِمْ وَهُوَ

مَعْنَى مَحَبَّتِهِ لِقَاءَهُمْ فَيَغْتَبِطُونَ وَيُسْرُونَ بِذَلِكَ وَيُحِبُّونَ الْمَوْتَ لِتَحْصِيلِ تِلْكَ الْكِرَامَةِ
وَأَهْلُ الشَّقَاوَةِ كُشِفَ لَهُمْ عَنْ حَالِهِمْ فَكَرَهُوا الْوُرُودَ عَلَى رَجِيمٍ لَمَّا تَبَيَّنُوا مِنْ تَعْدِيهِ
لَهُمْ وَاللَّهُ تَعَالَى قَدْ أَبْعَدَهُمْ عَنْهُ وَأَرَادَ بِهِمُ الْعَذَابَ وَهُوَ مَعْنَى كُرْهِهِ لِقَاءَهُمْ فَمَنْ هُنَا
خَبْرِيَّةٌ غَيْرُ شَرْطِيَّةٍ، وَلَيْسَ مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ سَبَبَ حُبِّ اللَّهِ لِقَاءَهُ هُوَ لِقَاءُ حُبُّهُمْ ذَلِكَ
وَلَا أَنَّ سَبَبَ كِرَاهَةِ اللَّهِ لِقَاءَهُ هُوَ لِقَاءُ كِرَاهَتِهِمْ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ صِفَةُ حَالِ هُوَ لِقَاءُ وَهُوَ لِقَاءُ
فِي أَنْفُسِهِمْ وَعِنْدَ رَجِيمٍ كَأَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ فَهُوَ الَّذِي أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ
كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ فَهُوَ الَّذِي كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ فَيَسْتَدَلُّ بِاسْتِشَارِ الْمُحْتَضِرِ بَعْدَ الْمَعَايِنَةِ
عَلَى الْخَيْرِ وَبِانْكَمَاشِهِ بَعْدَهَا عَلَى الشَّرِّ، وَقَدْ فَسَّرَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -
الْحَدِيثَ بِذَلِكَ وَرَوَتْهُ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَوَجَبَ الرُّجُوعُ إِلَيْهِ
وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ بَعْدَ نَقْلِهِ هَذَا الْمَعْنَى عَنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ لَيْسَ
وَجْهُهُ عِنْدِي كِرَاهَةُ الْمَوْتِ وَشِدَّتُهُ؛ لِأَنَّ هَذَا لَا يَكَادُ يَخْلُو مِنْهُ أَحَدٌ، وَلَكِنْ
الْمَكْرُوهُ مِنْ ذَلِكَ إِبْتِئَارُ الدُّنْيَا وَالرُّكُوعُ إِلَيْهَا وَكَرَاهَتُهُ أَنْ يَصِيرَ إِلَى اللَّهِ وَالِدَارِ الْآخِرَةِ
قَالَ وَمِمَّا يُبَيِّنُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ عَابَ قَوْمًا فِي كِتَابِهِ بِحُبِّ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَقَالَ: (إِنَّ
الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنَّنُوا بِهَا) (١) وَقَالَ (وَلَتَجِدَنَّهُمْ
أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ) (٢)
وَقَالَ (وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيهِمْ) (٣) قَالَ فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْكَرَاهِيَةَ
لِلِقَاءِ اللَّهِ تَعَالَى لَيْسَتْ بِالْكَرَاهِيَةِ لِلْمَوْتِ، وَإِنَّمَا هُوَ الْكَرَاهِيَةُ لِلنَّقَلَةِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَى

١ - سورة يونس آية رقم : ٧

٢ - البقرة: ٩٦

٣ - الجمعة: ٧

الْآخِرَةَ انْتَهَى. وَقَالَ الْمَازِرِيُّ: مَنْ قُضِيَ بِمَوْتِهِ لَا بُدَّ أَنْ يَمُوتَ وَإِنْ كَانَ كَارِهًا لِقَاءِ
اللَّهِ وَلَوْ كَرِهَ اللَّهُ مَوْتَهُ مَا مَاتَ وَلَا لِقِيَهُ^(١)

وقال الإمام النووي - رحمه الله تعالى - : (معنى الحديث أن المحبة والكراهية التي
تعتبر شرعا هي التي تقع عند النزاع في الحالة التي لا تقبل فيها التوبة ، حيث
ينكشف الحال للمحتضر ، ويظهر له ما هو صائر إليه) (٢).

١ - طرح التثريب في شرح التقريب للعراقي ٢ / ٢٦٣

٢ - شرح النووي على مسلم ، باب العزم في الدعاء ولا يقل إن شئت ، ٩ / ١٧

العلامة الثانية :

النطق بالشهادة عند الموت .

أخرج الإمام أبو داود في سننه ، قال : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمِسْمَعِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ أَبِي عَرِيبٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»

تخريج الحديث :أخرجه الإمام أبو داود في سننه ، كتاب :الجنائز ، باب في التلقين ، حديث رقم ٣١١٦ ، ج ٣ / ١٩٠ .

وأخرجه الإمام أحمد ، ٣٦٣/٣٦ ، حديث رقم ٢٢٠٣٤ ط الرسالة ، قال الإمام أحمد : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، بِإِسْنَادِ أَبِي دَاوُدَ ، ولفظه .

وأخرجه الحاكم في المستدرك ، كتاب :الجنائز، ج ١ / ٥٠٣ ، حديث رقم : ١٢٩٩ ، قال الحاكم: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّاهِدِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَهْدِيٍّ بْنِ رُسْتَمٍ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلِيُّ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، بِإِسْنَادِ أَبِي دَاوُدَ ولفظه . وقال : صحيح الإسناد

رجال الإسناد:

١ - مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمِسْمَعِيُّ: أبو غسان المسمعي (بكسر الميم الأولى وفتح الثاني ، بينهما مهملة) البصري روى عن عبد الوهاب الثقفي ومعتمر بن سليمان وبشر بن المفضل وغيرهم. قال ابن حبان في الثقات يعرب مات سنة ثلاثين ومائتين قلت وفيها أرخه بن قانع وقال ثقة ثبت. قال ابن حجر : مالك ابن عبد

الواحد أبو غسان المسمعي البصري ثقة من العاشرة مات سنة ثلاثين (تَهذِيبُ) (تَهذِيبُ ١٠ / ٢٠ ، تقریب التهذیب ١/٥١٧)

٢ - الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ: هو الضحاک بن محمد بن الضحاک بن مسلم بن الضحاک الشیبانی أبو عاصم النبیل البصري ، روى عن ابن جریج والأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز وغيرهم ، وروى عنه عمرو بن علي وبندار وأبو موسى وأبو غسان المسمعي وغيرهم (التهذيب : ٤/٤٥٠) ، قال ابن حجر : ثقة ثبت من التاسعة . (التقريب: ١/٢٨٠ ، ترجمة رقم : ٢٩٧٧)

٣ - عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ: بن عبد الله بن الحكم بن رافع بن سنان الأنصاري الأوسي أبو الفضل ويقال أبو حفص ويقال أن رافع بن سنان جده لأمه روى عن أبيه وعن عم أبيه عمر بن الحكم ووهب بن كيسان ويحيى بن سعيد الأنصاري وغيرهم ، وعنه ابن المبارك وخالد بن الحارث وأبو خالد الأحمر وغيرهم ، قال أحمد : ثقة ليس به بأس ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث مات بالمدينة سنة ثلاث وخمسين ومائة وهو ابن سبعين سنة ، (تَهذِيبُ التهذیب ٦ / ١١١)

٤ - صَالِحُ بْنُ أَبِي عَرِيبٍ: واسمه قليب بن حرملة بن كليب الحضرمي روى عن كثير بن مرة وخلاد بن السائب ومختار الحميري وعنه الليث وحيوة بن شريح وابن لهيعة وعبد الحميد بن جعفر الأنصاري وغيرهم ذكره ابن حبان في الثقات ، قال ابن حجر : صالح ابن أبي عريب بفتح المهملة وكسر الراء وآخره موحد واسمه قليب بالقاف والموحدة مصغرا مقبول من السادسة (تَهذِيبُ التهذیب ٤/٣٩٨ ، تقریب التهذیب ١/٢٧٣)

٥ - كَثِيرٌ بِنِ مَرَّةٍ: الحضرمي الرهاوي أبو شجرة ويقال أبو القاسم الحمصي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا وعن معاذ بن جبل وعمر بن الخطاب وعبادة بن الصامت وغيرهم ، روى عنه خالد بن معدان ومكحول وصالح بن أبي عريب وغيرهم ، قال ابن حجر: ثقة من الثانية ووهم من عده في الصحابة . (تهذيب التهذيب ٨ / ٤٢٨ ، تقريب التهذيب ١ / ٤٦٠)

٦ - مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: الصحابي الجليل ، رضي الله عنه .

حكم الحديث : إسناده صحيح ورجاله ثقات

التعليق على الحديث : أولاً : فرق العلماء بين تلقين الميت لإله إلا الله عند الاحتضار وبعد الموت . قال العيني في شرح أبي داوود : قوله : " آخر كلامه " أي : آخر كلامه في الدنيا ، ولهذا قال أصحابنا : ينبغي أن يلقن الميت حين يشرف على الموت ، ليكون آخر كلامه شهادة أن لا إله إلا الله ، فلا يفيد التلقين بعد الموت . (١) وَالْأَمْرُ بِهَذَا التَّلْقِينِ أَمْرٌ نَدَبٌ وَأَجْمَعُ الْعُلَمَاءُ عَلَى هَذَا التَّلْقِينِ وَكَرِهُوا الْإِكْتَارَ عَلَيْهِ وَالْمُوَالَاةَ لِئَلَّا يَضْحَرَهُ لِضَيْقِ حَالِهِ وَشِدَّةِ كَرْبِهِ فَيَكْرَهُ ذَلِكَ بِقَلْبِهِ أَوْ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ لَا يَلِيقُ ، قَالُوا : وَإِذَا قَالَ مَرَّةً لَا يُكْرَرُ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَتَكَلَّمَ بَعْدَهُ بِكَلَامٍ آخَرَ فَيُعَادُ التَّعْرِيفُ لَهُ بِهِ لِيَكُونَ آخِرُ كَلَامِهِ وَيَتَضَمَّنُ الْحَدِيثُ الْحُضُورَ عِنْدَ الْمُحْتَضِرِ لِتَذْكِيرِهِ وَتَأْنِيثِهِ وَإِعْمَاضِ عَيْنَيْهِ وَالْقِيَامِ بِحُقُوقِهِ وَهَذَا مُجْمَعٌ عَلَيْهِ (٢)

ثانياً : هل تكفي كلمة لا إله إلا الله أم لابد من ضميتها محمد رسول الله ؟ قال العيني في عمدة القاري : وَقَالَ الْكَرْمَانِيُّ قَوْلُهُ : (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) أَي : هَذِهِ الْكَلِمَةُ ، وَالْمُرَادُ هِيَ وَضَمِيمَتُهَا : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . قلت : ظاهر الحديث في حق المشرك فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، يَحْكُمُ بِإِسْلَامِهِ فَإِذَا اسْتَمَرَ عَلَى ذَلِكَ إِلَى أَنْ مَاتَ

١ - شرح أبي داوود للعيني ، باب في التلقين ، ٦ / ٣٤ .

٢ - نيل الأوطار ٤ / ٢٧

دخل الجنة. وأما الموحد من الذين يُنكرون نبوة سيدنا مُحَمَّد رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ يَدْعِي أَنَّهُ مَبْعُوثٌ لِلْعَرَبِ خَاصَّةً، فَإِنَّهُ لَا يَحْكُمُ بِإِسْلَامِهِ بِمُجَرَّدِ قَوْلِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَلَا بُدَّ مِنْ ضَمِيمَةِ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ، عَلَى أَنْ جُمُهورُ عُلَمَائِنَا شَرَطُوا فِي صِحَّةِ إِسْلَامِهِ، بَعْدَ التَّلْفُظِ بِالشَّهَادَتَيْنِ، أَنْ يَقُولَ: تَبَرَّأتُ عَنْ كُلِّ دِينٍ سِوَى دِينِ الْإِسْلَامِ. (١)

ثالثا : من لم ينطق بما عند الموت هل يدخل النار ؟

قال العيني : من قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ مَخْلَصًا كَانَ ذَلِكَ مَسْقَطًا لما تقدم لَهُ، وَالْإِخْلَاصُ يَسْتَلْزِمُ التَّوْبَةَ وَالنَّدَمَ، وَيَكُونُ النُّطْقُ عِلْمًا عَلَى ذَلِكَ قُلْتَ: يَلْزِمُ مِمَّا قَالَهُ أَنْ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَمَرَ عَلَيْهِ وَلَكِنَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ لَمْ يَذْكُرْهُ وَلَمْ يَدْخُلْ تَحْتَ هَذَا الْوَعْدِ الصَّادِقِ وَالشَّرْطِ أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَمَرَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ لَمْ يَذْكُرْهُ عِنْدَ الْمَوْتِ، لِأَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ الْإِسْلَامِ النُّطْقِيِّ وَبَيْنَ الْحَكْمِيِّ الْمُسْتَصْحَبِ، وَأَمَّا أَنَّهُ إِذَا عَمِلَ أَعْمَالًا سَيِّئَةً فَهُوَ فِي سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى مَعَ مَشِيئَتِهِ. (٢)

١ - عمدة القاري في شرح صحيح البخاري ، باب الجنائز ، ٢ / ٨ .

٢ - المصدر السابق نفس الجزء والصفحة

العلامة الثالثة :

الموت برشح الجبين . ومعناه أن يكون على جبينه عرق عند الموت .
قال الإمام أحمد : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ فَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ "

تخریج الحديث : أخرجه الإمام أحمد في مسنده ، ٦٢/٣٨ ، حديث رقم ٢٢٩٦٤ ، ط : الرسالة .

وأخرجه النسائي في الكبرى ، قال : أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى ، بهذا الإسناد ، ولفظ (من عرق الجبين) بدل (بعرق الجبين)، كتاب : الجنائز ، باب : علامة موت المؤمن ، ٣٨١/٢ ، حديث رقم : ١٩٦٧ .

وأخرجه ابن ماجه في سننه قال : حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ أَبُو بَشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، بهذا الإسناد ، ولفظ الإمام أحمد، كتاب : الجنائز ، باب : ما جاء في المؤمن يُوجَرُ فِي النَّزْعِ ، حديث رقم : ١٤٥٢ ، ج : ١/٤٦٧ .

وأخرجه الترمذي في سننه بلفظ الإمام أحمد، كتاب : أبواب الجنائز ، باب : ما جاء أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ، حديث رقم : ٩٨٢ ، ج : ٣/٣٠١ . وقال الترمذي : وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ» ، وَقَدْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ: لَا نَعْرِفُ لِفَتَادَةَ سَمَاعًا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ.

رجال الإسناد :

١ - يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: ابن فروخ (بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة) التميمي أبو سعيد القطان البصري ثقة متقن حافظ إمام قدوة من كبار

التاسعة مات سنة ثمان وتسعين ومائة وله ثمان وسبعون (تقريب التهذيب ١/٥٩١)
، تهذيب التهذيب ١١ / ٢١٦)

٢ - الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ الضَّبَعِيُّ (بضم المعجمة وفتح الموحدة) أبو سعيد البصري
القسام الذراع القصير رأى أنسا وروى عن أبي المتوكل الناجي وأبي حمزة الضبعي
وقنادة وغيرهم، وعنه بن المبارك ووكيع والقطان وغيرهم قال أبو طالب عن أحمد
ثقة وكذا قال بن معين وأبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود والعجلي زاد أبو حاتم أوثق
من أبي غفار وقال النسائي ليس به بأس وذكره بن حبان في الثقات قال ابن
حجر : ثقة من السادسة ، (تهذيب التهذيب ١٠ / ٣٥)، تقريب التهذيب
(٥١٩ / ١)

٣ - قَتَادَةَ: قال ابن حجر : قتادة ابن دعامة ابن قتادة السدوسي أبو الخطاب
البصري ثقة ثبت يقال ولد أكمه وهو رأس الطبقة الرابعة مات سنة بضع عشرة
(التقريب ١ / ٤٥٣) ، قال البخاري : لا يُعرف له سماعٌ من عبد الله بن بريدة
(التاريخ الكبير ٤ / ١٢) ولد سنة ٦١ ومات سنة سبع عشرة ومائة (التهذيب ٨ /
٣٥١)

٤ - عَبْدُ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ: قال ابن حجر : عبدالله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي
أبو سهل المروزي قاضيها ثقة من الثالثة مات سنة خمس ومائة وقيل بل خمس
عشرة وله مائة سنة (التقريب ١ / ٢٩٧ ، التهذيب ٥ / ١٥٧)

٥ - بريدة الأسلمي : هو بريدة" بن الحصيب (بمضمومة وفتح مهملة وسكون ياء
وبموحدة) بن عبد الله بن الحارث الأسلمي أسلم قبل بدر ولم يشهدها وشهد خيبر
وفتح مكة واستعمله النبي صلى الله وآله عليه وسلم على صدقات قومه وسكن
المدينة ثم انتقل إلى البصرة ثم إلى مرو فمات بها روى عن النبي صلى الله عليه وآله
وسلم وعنه ابنه عبد الله وسليمان وعبد الله بن أوس الخزاعي والشعبي والملح بن

أسامة وغيرهم. قال ابن سعد توفي سنة "٦٣" في خلافة يزيد بن معاوية. قلت: وحكى ابن السكن أن اسمه عامر وقال الحاكم أسلم بعد انصراف النبي صلى الله عليه وآله وسلم من بدر (التهذيب ١/٤٣٢)

حكم الحديث :إسناده صحيح ورجاله ثقات .

التعليق على الحديث : وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يموت بعرق الجبين".

قال السندي: قيل: هو لما يعالج من شدة الموت، فقد تبقى عليه بقية من ذنوب، فيشدد عليه وقت الموت ليخلص عنها، وقيل: هو من الحياء، فإنه إذا جاءته البشري مع ما كان قد اقترف من الذنوب، حصل له بذلك خجل وحياء من الله تعالى، فعرق لذلك جبينه، وقيل: يحتمل أن عرق الجبين علامة جعلت لموت المؤمن، وإن لم يعقل معناه .

قال العراقي: ويحتمل أن عرق الجبين علامة جعلت لموت المؤمن وإن لم يعقل معناه.

قال البغوي في شرح السنة ، كتاب الجنائز (باب شدة الموت ، ٥/٢٩٨) وَرَوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ» وَأَرَادَ بِعَرَقِ الْجَبِينِ: شِدَّةَ السِّيَاقِ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: مَوْتُ الْمُؤْمِنِ بِعَرَقِ الْجَبِينِ، تَبَقِيَ عَلَيْهِ الْبَقِيَّةُ مِنَ الذُّنُوبِ، فَيُحَارَفُ بِهَا عِنْدَ الْمَوْتِ، أَيْ: يُقَاسِمُ بِهَا، فَتَكُونُ كَفَّارَةً لِدُنُوبِهِ، وَالْمُحَارَفَةُ: الْمُجَازَاةُ قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: عَلِمَ بَيْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِ عِنْدَ مَوْتِهِ عَرَقُ الْجَبِينِ.

العلامة الرابعة: الموت ليلة الجمعة ، أو نهارها .

قال الإمام الترمذي : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَأَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ إِلَّا وَقَاهُ اللَّهُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ» : (هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ). قال الترمذي : وَهَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ رَبِيعَةَ بْنِ سَيْفٍ، إِنَّمَا يَرُوي عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَلَا نَعْرِفُ لِرَبِيعَةَ بْنِ سَيْفٍ سَمَاعًا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

تخريج الحديث : أخرجه الإمام الترمذي في سننه ، كتاب : أبواب الجنائز ، باب : مَا جَاءَ فِيْمَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، حديث رقم : ١٠٧٤ ، ج : ٣ / ٣٧٨ .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، بِإِسْنَادِ التِّرْمِذِيِّ ، وَبَلَفِظِ التِّرْمِذِيِّ ، ١١ / ١٧٤ ، ط : الرسالة ، حديث رقم ٦٥٨٢ .

وأخرجه الإمام أحمد أيضا في موضع آخر من المسند بإسناد آخر قال : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ سَعِيدٍ التُّجِيبِيُّ، سَمِعْتُ أَبَا قَبِيلٍ الْمِصْرِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِي، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ ، ١١ / ٦٢٧ ، ط : الرسالة ، حديث رقم ٧٠٥٠ .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ، قال : حَدَّثَنَا بَكْرٌ قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيُّ قَالَ: نا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: نا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَعِيدٍ التُّجِيبِيُّ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَاتَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ ، ثم قال الطبراني: لَمْ يَرَوْا

هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُعَاوِيَةَ إِلَّا الْوَلِيدُ، الْمَعْجَمُ الْأَوْسَطُ لِلطَّبْرَانِيِّ، بَابُ : مِنْ اسْمِهِ
بَكَرٍ، ٢٦٨/٣، حَدِيثٌ رَقْمٌ : ٣١٠٧.

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي إِثْبَاتِ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ
بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتَوَيْهِ، ثَنَا يَعْقُوبُ
بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ، وَأَبُو بَكْرٍ قَالَا: ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ
يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَالَلٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ سَيْفٍ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ مُحَمَّدٍ،
أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ لِعِيَاضِ بْنِ عُقْبَةَ تُوُفِّيَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَاشْتَدَّ وَجْدُهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ
مِنَ الصِّدْفِ: يَا أَبَا يَحْيَى أَلَا أَبَشْرُكَ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ،
سَمِعْتَهُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فِي لَيْلَةِ
الْجُمُعَةِ إِلَّا بَرِيءٌ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ»

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ فَقَالَ: وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو
، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ
بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ آدَمَ، ثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ
سَعِيدِ التُّجَيْبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا قَبِيلِ الْمِصْرِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ
الْعَاصِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ
الْجُمُعَةِ وَقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ»

كَمَا أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ مَوْقُوفًا عَلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ فَقَالَ: وَرُوِيَ مَوْقُوفًا أَخْبَرَنَا أَبُو
عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبُو سَعِيدِ قَالَا: ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، نَا مُحَمَّدُ، نَا عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ
وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ هُبَيْعَةَ، عَنْ سِنَانِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصِّدْفِيِّ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو
بْنَ الْعَاصِ، كَانَ يَقُولُ: «مَنْ تُوُفِّيَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَقِيَ الْفِتَانَ. وَأَخْرَجَهُ
مَقْطُوعًا عِنْدَ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ فَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا أَبُو
حَامِدِ بْنِ بِلَالٍ، ثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ الْغُكْلِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوَمَّلٍ

قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدِ الْمَخْزُومِيَّ يَقُولُ: مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ خُتِمَ بِحَاتِمِ الْإِيمَانِ، وَوُفِّيَ عَذَابَ الْقَبْرِ.

(إثبات عذاب القبر للبيهقي، باب: مَا يُرْجَى فِي الْمَوْتِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ مِنَ الْبِرَاءَةِ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ حديث رقم: ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧، ١٥٨). والبيهقي هنا أخرج الحديث من طرق عن الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن ربيعة بن سيف، أن عبدالرحمن بن قحزم أخبره أن ابناً لعياض بن عقبة، ... الحديث. فزاد في إسناده خالد بن يزيد وسعيد بن أبي هلال بين الليث وبين ربيعة بن سيف، قال الطحاوي: وهو أشبه عندنا بالصواب.

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار، قال: يُؤْنَسُ قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ سَيْفٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ قَحْزَمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ لَفِيَاضِ بْنِ عَقْبَةَ ثُوْفِيَّ يَوْمَ جُمُعَةٍ فَاشْتَدَّ وَجْدُهُ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ: يَا أَبَا يَحْيَى أَلَا أُبَشِّرُكَ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو سَمِعْتَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ أَوْ لَيْلَةِ جُمُعَةٍ إِلَّا بَرِيءٌ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ.

(شرح مشكل الآثار للطحاوي: باب بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ: " إِنَّ لِلْقَبْرِ لَضَغْطَةً لَوْ نَجَا مِنْهَا أَحَدٌ نَجَا مِنْهَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ٢٥٢/١، حديث رقم: ٢٧٩)

وللحديث شاهد من حديث جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - وهو عند أبي نعيم في الحلية، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْعَبَّاسِ الْوَرَّاقُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ أَبُو الْعَلَاءِ، ثَنَا عَمْرُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْوَجِيه، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ

مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أُجِيرَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَجَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ طَابِعُ الشُّهَدَاءِ»، قال أبو نعيم : غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ وَمُحَمَّدٍ تَفَرَّدَ بِهِ عُمَرُ بْنُ مُوسَى، وَهُوَ مَدِينِيٌّ فِيهِ لَيْنٌ .

(حلية الأولياء ٣/١٥٥، في باب : مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ وَمِنْهُمْ النَّاطِرُ الْمُعْتَبِرُ، وَالذَّاكِرُ الْمُعْتَدِرُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، اعْتَدَرَ فَاِبْتَدَرَ، وَاعْتَبَرَ فَاِنشَمَرَ وَقِيلَ: إِنَّ التَّصَوُّفَ اعْتَبَارًا فِي انشِمَارٍ، وَاعْتِنَادًا فِي ابْتِنَادٍ) وللحديث شاهد من حديث أنس، أخرجه أبو يعلى (١٤٦/٧) ، وعنه ابن عدي في الكامل (٩٢/٧) عن أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ وَاقد بن سلامة، عن يزيد الرقاشي عن أنس به، وليس فيه (ليلة الجمعة) وله شاهد من حديث الزهري عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أخرجه عبد الرزاق (٢٧٠/٣) عن ابن جريج عن رجل عنه به، وزاد: (وكتب شهيداً)

رجال الإسناد :

- ١ - مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : ابن عثمان العبدي البصري أبو بكر بندار ثقة من العاشرة مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين وله بضع وثمانون سنة (التقريب ١ / ٤٦٩) روى عن يحيى القطان وابن مهدي وأبي داود الطيالسي وغيرهم ، وروى عنه الجماعة وأبو زرعة وغيرهم . (التهذيب ٩ / ٧٠)
- ٢ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ : ابن حسان العبدي مولاهم أبو سعيد البصري ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث قال ابن المديني ما رأيت أعلم منه من التاسعة مات سنة ثمان وتسعين ومائة وهو ابن ثلاث وسبعين سنة (التقريب ١ / ٣٥١ ، التهذيب ٦ / ٣٧٩)

٣ - أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ: عبد الملك ابن عمرو القيسي أبو عامر العقدي بفتح

المهملة والقاف ثقة من التاسعة مات سنة أربع أو خمس ومائتين (التقريب ١ / ٣٦٤) روى عن أيمن بن نابل وعكرمة بن عمار وقره بن خالد وفليح بن سليمان وغيرهم، وعنه أحمد وإسحاق وعلي ويحيى وغيرهم، وقال ابن سعد كان ثقة وذكره ابن حبان في الثقات (التهذيب ٦ / ٤٠٩)

٤ - هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ: هشام ابن سعد المدني أبو عباد أو أبو سعيد صدوق له أوهام ورمي بالتشيع من كبار السابعة مات سنة ستين أو قبلها (التقريب ١ / ٥٧٢)

٥ - سَعِيدُ بْنُ أَبِي هَالِلٍ: سعيد ابن أبي هلال الليثي مولاهم أبو العلاء المصري قيل مدني الأصل وقال ابن يونس بل نشأ بها صدوق لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفا إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط من السادسة مات بعد الثلاثين وقيل قبلها وقيل قبل الخمسين بسنة (التقريب ١ / ٢٤٢) روى عن جابر وأنس ومرسلا وزيد بن أسلم وقتادة وربيعه بن سيف وغيرهم ، وعنه سعيد المقبري وهو أكبر منه وهشام بن سعد والليث ويحيى بن أيوب وغيرهم . قال أبو حاتم لا بأس به وقال ابن يونس ولد بمصر سنة "٧٠" ونشأ بالمدينة ثم رجع إلى مصر في خلافة هشام قال ويقال توفي سنة خمس وثلاثين ومائة وقال غيره مات سنة "٣٣" وقال ابن حبان في الثقات مات سنة "١٤٩" وقال العجلي بصري ثقة وقال ابن حزم ليس بالقوي ولعله اعتمد على قول الإمام أحمد فيه . (التهذيب ٤ / ٩٤)

٦ - رَبِيعَةُ بْنُ سَيْفٍ: ربيعة ابن سيف ابن ماته بكسر المثناة المعافري

الإسكندراني صدوق له مناكير من الرابعة توفي قريبا من سنة عشرين ومائة (التقريب ١ / ٢٠٧) روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص وفضالة بن عبيد

وعياض بن عقبة الفهري وغيرهم ، وعنه سعيد بن أبي هلال والليث ونافع بن يزيد والمفضل بن فضالة وابن لهيعة وغيرهم ، روى له أبو داود والنسائي حديثا من روايته عن الحلبي عن عبد الله بن عمرو في منع النساء عن زيارة الكدي (القبور) والترمذي آخر من روايته عن عبد الله بن عمرو في الموت يوم الجمعة وقال غريب وليس إسناده بمتصل رببعة إنما يروي عن الحلبي عن عبد الله بن عمرو ولا نعرف لرببعة سماعا من ابن عمرو. (التهذيب ٣ / ٢٥٥)

٧ - عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: الصحابي الجليل رضي الله عنه .

حكم الحديث : إسناده الترمذي وأحمد ضعيفان، فرببعة بن سيف لم يسمع من عبد الله بن عمرو، وهو وهشام بن سعد ضعيفان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين ، فالانقطاع بين رببعة بن سيف وعبد الله بن عمرو، ورببعة هذا صدوق في حديثه مناكير .

وقال أبو الحسن الحنفي: "منقطع الإسناد؛ فإن رببعة لم يلقَ عبد الله، وبينهما رجلان: أحدهما مجهول.

(معتصر المختصر ١ / ١١٥) .

وضعف إسناده أيضاً الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٣ / ٢٥٣) .

أما ما وصله الطبراني . من حديث رببعة بن سيف، عن عياض بن عقبة، عن ابن عمرو، ومن حديث بشر بن عمر الزهراني، وخالد بن نزار الأيلي، عن هشام بن سعد، عن سعيد بن أبي هلال، عن رببعة ، فإن الذهبي في سير أعلام النبلاء (١٢ / ٥٨٣-٥٨٤) قد وصله من طريق بشر بن موسى الزهراني به، وقال عقبه: غريب .

أما طريق الطحاوي في شرح مشكل الآثار من طريق ابن وهب، عن الليث بن سعد، عنه: أن عبد الرحمن بن قَحَزَم أخبره أن ابناً لعياض بن عقبة مات يوم الجمعة... الحديث فهو ضعيف أيضاً فيه:

عبد الرحمن بن قحزم: مجهول، والرجل الصديقي لم يسم، وربيعة بن سيف، تقدم ما فيه من انقطاع.

وطريق البيهقي من طريق سليمان بن آدم، وطريق أبي الربيع الزهراني، وغيرهم كلهم عن بقية بن الوليد، عن معاوية بن سعيد التجيبي، عن أبي قبيل المصري، عنه به. فإسناده ضعيف أيضاً فيه: أبو قبيل المصري، واسمه حَيَّي بن هانئ: صدوق يهمل، ومعاوية بن سعيد، ذكره البخاري وابن أبي حاتم وسكتنا عنه. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يروي المقاطيع، وقال الحافظ ابن حجر: مقبول، أي إذا توبع، وقد توبع في الجملة متابعة قاصرة.

وأما بقية بن الوليد فقد صرح بالسماع إلى آخر الإسناد، فزال ما يخشى عليه من التدليس.

وطريق البيهقي عن محمد بن إسحاق، حدثه سليمان بن آدم، عن بقية، حدثه معاوية بن سعيد التجيبي، عن أبي قبيل المصري، عن عبد الله بن عمرو، به. فسليمان بن آدم لم أفق عليه، لكن تابعه سريج بن النعمان، وإبراهيم بن أبي العباس، ويزيد بن هاورن فيما ذكره ابن حجر في النكت الطراف ٦/٢٨٩. وأبو قبيل: ضعيف

وطريق البيهقي عن ابن وهب، عن ابن لهيعة، عن سنان بن عبد الرحمن الصديقي، عن ابن عمرو، موقوف.

وشاهد الحديث من حديث أنس عند أبي يعلى، ضعيف فيه واقد بن سلامة ويزيد بن أبان الرقاشي: ضعيفان.

وشاهده من حديث جابر بن عبد الله، عند أبي نعيم في من طريق عمر بن موسى ابن الوجيه، عن محمد بن المنكدر عنه فهو شديد الضعف ، فإن أبا نعيم قال: غريب من حديث جابر ومحمد، تفرد به عمر بن موسى، وهو مدنيّ فيه لين. قلت: بل هو منكر، أو موضوع، عمر بن موسى ممن يضع الحديث.

وشاهده من حديث الزهري عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عند عبد الرزاق عن ابن جريج عن رجل عنه به، فإسناده معضل ضعيف، وفيه: عنعنة ابن جريج ، وشيخه فيه مبهم.

وشاهده من قول عكرمة بن خالد المخزومي، عند البيهقي ضعيف أيضا لانقطاعه.

والحاصل أن هذه الشواهد لا تصلح لتقوية الحديث، ولكن طريق بقية بن الوليد إذا ضم إلى طريق ربيعة بن سيف، فإنه يكسب قوة ترفع الحديث إلى الحسن.

التعليق على الحديث : من هنا نعلم أن الموت ليلة الجمعة أو يومها ليس دليلا على حسن الخاتمة ولم يثبت في السنة فضل لمن مات يوم الجمعة .

العلامة الخامسة : الاستشهاد في سبيل الله في ساحة القتال ، أو الموت بمرض الطاعون ، أو بداء البطن، أو الغرق .

أخرج الإمام مسلم - رحمه الله تعالى - قال : حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، قَالَ: إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيتُ، قَالُوا: فَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ، قَالَ ابْنُ مِقْسَمٍ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِيكَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ: وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ

تخريج الحديث :أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، كتاب:الإمارة ، باب :بيان الشهداء، ج: ٣/١٥٢١، حديث رقم :١٩١٥ .
التعليق على الحديث : في نص الحديث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من مات في الطاعون) وليس بالطاعون .

حقيقة الطاعون : بثر مؤلم يخرج غالباً في الآباط مع هب واسوداد حوالبه وخفقان القلب والقيء، وهو كما قال الحافظ ابن حجر: أخص من الوباء لأنه وخز الجن، والوباء المرض العام ، وقد كان عذاباً يبعثه الله على من يشاء، من كافر أو عاص بارتكاب كبيرة أو إصرار على صغيرة ، وجعله رحمة للمؤمنين غير مرتكبي الكبائر. والتخصيص يحتاج للتوقيف (فليس من عبد يقع في الطاعون) أي به أو في بلده، أو هو من قبيل التجريد نحو: {لكم في رسول الله أسوة حسنة} (الأحزاب: ٢١) . فيمكث فيمكث في بلده التي وقع بها الطاعون صابراً على ما نزل به أو ببلده محتسباً أي راجياً للأجر والثواب من الله يعلم أنه لا يصيبه شيء إلا ما كتب له إلا

كان له مثل أجر الشهيد، وإن مات بغير الطاعون، فإنه حيث كان موصوفاً بما أشار إليه الحديث من قصده ثواب الله ورجائه موعوده، عارفاً أنه لو وقع به فبتقدير الله. وإن صرف عنه فكذلك، وهو غير متضرر لو وقع به معتمداً على ربه في حال صحته وسقمه كان له أجر الشهيد وإن مات بغير الطاعون كما هو ظاهر الحديث، ويؤيده رواية «من مات في الطاعون فهو شهيد» ولم يقل بالطاعون. وكذا لو وجد من اتصف بهذه الصفات ثم مات بعد انقضاء زمن الطاعون، فإن ظاهر الحديث أنه شهيد، ونية المؤمن أبلغ من عمله، أما من لم يتصف بالصفات المذكورة فإن مفهوم الحديث أنه لا يكون شهيداً وإن مات بالطاعون. ومما يستفاد من هذا الحديث أن الصابر في الطاعون المتصف بالصفات المذكورة يأمن من فتان القبر لأنه نظير المرابطة في سبيل الله، وقد صح ذلك في المرابط كما في حديث مسلم وغيره.^(١)

^١ - دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، باب الصبر، ١ / ١٧٤

العلامة السادسة: الموت بسبب الهدم .

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالغَرِقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

تخريج الحديث :

أخرجه الإمام البخاري في صحيحه ، كتاب:الجهاد والسير ، باب :الشهادة سبع سوى القتل ، ج: ٤/٢٤ ، حديث رقم : ٢٨٢٩ .

وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، كتاب:الإمارة ، باب :بيان الشهداء، ج: ٣/١٥٢١ ، حديث رقم : ، بلفظ البخاري ١٩١٤ .

التعليق على الحديث : مر الكلام في الحديث السابق في من مات بالطاعون وشرطه (الصبر والاحتساب) وصاحب الهدم هو الذي يقع عليه بناء أو حائط فيموت تحته. قال القرطبي: هذا والغريق إذا لم يغررا بأنفسهما ولم يهملتا التحرز، فإن فرطا في التحرز حتى أصابهما ذلك فهما عاصيان.

العلامة السابعة :وهي خاصة بالنساء . موت المرأة في نفاسها بسبب ولدها أو وهي حامل به .

قال النسائي : أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: «الطَّاعُونَ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِيقُ، وَالنُّفْسَاءُ شَهَادَةٌ»

تخريج الحديث : أخرجه النسائي في سننه ، كتاب : الجنائز، باب : الشهيد، ج: ٩٩/٤ ، حديث رقم : ٢٠٥٤ .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ، قال : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ يَعْنِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ يَعْنِي النَّهْدِيَّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، قَالَ: الطَّاعُونَ، وَالْبَطْنُ، وَالْغَرَقُ، وَالنُّفْسَاءُ شَهَادَةٌ رجال الإسناد :

١ - عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: هو عبيد الله" بن سعيد بن يحيى بن برد اليشكري مولاهم أبو قدامة السرخسي الحافظ نزيل نيسابور روى عن عبد الله بن نمير وابن عيينة وحماد بن زيد ويحيى بن سعيد القطان ، وعنه الشيخان والنسائي وأبو زرعة وغيرهم ،قال أبو حاتم كان من الثقات وقال أبو داود ثقة وقال النسائي ثقة مأمون قل من كتبنا عنه مثله (التهذيب (١٦/٧) وقال ابن حجر : ثقة مأمون سني من العاشرة مات سنة إحدى وأربعين ومائتين (التفریب ٣٧١/١)

٢ - يَحْيَى بن سعيد القطان:تقدم في العلامة الثالثة وهو ثقة

٣ - سليمان التَّيْمِيُّ ابن طرخان: هو سليمان ابن طرخان التيمي أبو المعتمر البصري نزل في التيم فنسب إليهم ثقة عابد من الرابعة مات سنة ثلاث وأربعين ومائة وهو ابن سبع وتسعين(التفریب ٢٥٢ / ١) روى عن أنس بن مالك

وطاووس وأبي إسحاق السبيعي وأبي عثمان النهدي وغيرهم ، وروى عنه ابنه معتمر وشعبة والسفيانان وبجي القطان وغيرهم . قال ابن حبان في الثقات كان من عباد أهل البصرة وصالحهم ثقة وإتقانا وحفظا وسنة (التهذيب ٤ / ٢٠١)

٤ - أبو عُثْمَانَ النهدي: هو عبد الرحمن ابن ملّ بلام ثقيلة والميم مثلثة أبو عثمان النهدي بفتح النون وسكون الهاء مشهور بكنيته مخضرم من كبار الثانية ثقة ثبت عابد مات سنة خمس وتسعين وقيل بعدها وعاش مائة وثلاثين سنة وقيل أكثر (التقريب ١ / ٣٥١) أدرك الجاهلية وأسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وصدق إليه ولم يلقه وروى عن عمر وعلي وسعد وسعيد وطلحة وابن مسعود وحذيفة وغيرهم وعنه ثابت البناني وقتادة وعاصم الأحول وسليمان التيمي وأبو التياح وعوف الأعرابي وخالد الحذاء وأيوب السخيتاني وحميد الطويل وأبو تيممة المهجمي قال أبو زرعة والنسائي وابن خراش ثقة قال عمرو بن علي وغيره مات سنة خمس وتسعين وهو ابن ثلاثين ومائة وقال ابن معين وغيره مات سنة " ١٠٠ " (التهذيب ٦ / ٢٧٧)

٥ - عَامِرِ بْنِ مَالِكٍ: بصري عن صفوان بن أمية الطاعون والبطن والنفاس والغرق شهادة وعنه أبو عثمان النهدي ذكره ابن حبان في الثقات قلت وقال علي بن المديني لا أعرفه ولا أعلم روى عنه غير أبي عثمان (التهذيب ٥ / ٨٠) قال ابن حجر: عامر ابن مالك بصري مقبول من الثالثة (التقريب ١ / ٢٨٨)

٦ - صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةَ: الصحابي الجليل صفوان ابن أمية ابن خلف ابن وهب ابن قدامة ابن جمح القرشي الجمحي المكي صحابي من المؤلفة مات أيام قتل عثمان وقيل سنة إحدى أو اثنتين وأربعين في أوائل خلافة معاوية (التقريب ١ / ٢٧٦)

حكم الحديث : إسناده ضعيف، عامر بن مالك تفرد بالرواية عنه أبو عثمان: وهو عبد الرحمن التَّهْدِيُّ، ولم يؤثر توثيقه عند غير ابن حبان، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين.

التعليق على الحديث : سبق الكلام في المطعون والغريق وصاحب الهدم وشرط ذلك ، ولم يذكر في حديث أن النفساء شهادة إلا عند الإمام أحمد في هذا الحديث ، وقد سبق أن الحديث ضعيف .

العلامة الثامنة: الموت بالحرق وذات الجنب .

ذكر صلى الله عليه وسلم أصنافا من الشهداء فذكر منهم الحريق ، وصاحب ذات الجنب : وهي ورم حار يعرض في العشاء المستبطن للأضلاع .

قال الإمام أبو داود : حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، عَنْ عَتِيكِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَتِيكٍ، وَهُوَ جَدُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أُمِّهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمَّهُ جَابِرَ بْنَ عَتِيكٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ يَعُودُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ ثَابِتٍ، فَوَجَدَهُ قَدْ غُلِبَ، فَصَاحَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ يُجِبْهُ فَاسْتَرْجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: غُلِبْنَا عَلَيْكَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ، فَصَاحَ التَّسْوَةَ، وَبَكَينَ فَجَعَلَ ابْنُ عَتِيكٍ يُسَكِّتُهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعِهِنَّ، فَإِذَا وَجِبَ فَلَا تَبْكِينَ بَاكِئَةً» قَالُوا: وَمَا الْوُجُوبُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الْمَوْتُ» قَالَتِ ابْنَتُهُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ شَهِيدًا، فَإِنَّكَ كُنْتَ قَدْ قَضَيْتَ جِهَارَكَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَوْقَعَ أَجْرَهُ عَلَى قَدْرِ نَيْتِهِ، وَمَا تَعُدُّونَ الشَّهَادَةَ؟» قَالُوا: الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " الشَّهَادَةُ سَبْعُ سَوَى الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: الْمَطْعُونُ شَهِيدٌ، وَالْغَرِقُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ، وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ الْحَرِيقِ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَدْمِ شَهِيدٌ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجَمْعٍ شَهِيدٌ.

تخريج الحديث : أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب : الجنائر ، باب : فضل من

مات في الطاعون، ج: ١٨٨/٣، حديث رقم: ٣١١١.

رجال الإسناد :

١ - الْقَعْنَبِيُّ: إسماعيل بن مسلمة بن قعنب (بفتح القاف والنون بينهما مهملة ساكنة وآخره موحدة) الحارثي القعنبي أبو بشر نزيل مصر. روى عن أبيه وعمه خلف ووهيب وشعبة وعبد الله بن عرادة الشيباني وحماد بن سلمة وغيرهم. وعنه أبو زرعة وجعفر بن مسافر والربيع بن سليمان وأبو يحيى بن أبي مسرة والدوري وأبو حاتم ويعقوب بن سفيان وغيرهم. قال أبو حاتم: "صدوق" وقال الحاكم: "بنو مسلمة ثقات زهاد كلهم" وذكره ابن حبان في الثقات وقال مات بمصر سنة ٢٠٩" (التهذيب ١/٣٣٥) قال ابن حجر : صدوق يخطيء من التاسعة مات سنة تسع ومائتين (التقريب ١/١١٠)

٢ - مَالِكُ: مالك ابن أنس ابن مالك ابن أبي عامر ابن عمرو الأصبحي أبو عبد الله المدني الفقيه إمام دار الهجرة رأس المتقين وكبير المشتبهين (التقريب ١/٥١٦)

٣ - عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ: عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك وقيل بن جبر بن عتيك الأنصاري المدني وقيل أنهما اثنان روى عن ابن عمر وأنس وجده لأمه عتيك بن الحارث وعن أبيه عبد الله بن جبران كان محفوظا وعنه مالك وشعبة ومسعر وأبو العميس المسعودي وعبد الله بن عيسى بن أبي ليلى وغيرهم قال ابن معين ثقة وقال ابن أبي حاتم سألت أبي عنه فقال ثقة . (التهذيب ٥/٢٨٢) قال ابن حجر : عبد الله ابن عبد الله ابن جابر وقيل جبر ابن عتيك الأنصاري المدني ثقة من الرابعة (التقريب ١/٣٠٩)

٤ - عَتِيكُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَتِيكٍ: هو عتيك بن الحارث بن عتيك (بفتح أوله وكسر ثانيه وآخره كاف) الأنصاري المدني روى عن عمه جابر بن عتيك حديث جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب الحديث وعنه بن ابنته عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك ذكره ابن حبان في الثقات (التهذيب ٧/١٠٥) ، قال ابن حجر : عتيك بفتح أوله وكسر ثانيه

وآخره كاف ابن الحارث ابن عتيك الأنصاري المدني مقبول من الرابعة. (التقريب ٣٨٢/١)

٥ - جَابِرُ بَنِ عَتِيكٍ : هو جابر" بن عتيك بن قيس بن الأسود الأنصاري يقال أنه شهد بدرًا ولم يثبت ، وشهد ما بعدها روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعنه ابنه أبو سفيان وعبد الرحمن وابن أخيه عتيك بن الحارث بن عتيك ، ذكر ابن عبد البر أنه شهد بدرًا وكان معه راية بني معاوية عام الفتح قال وتوفي سنة "٦١" وهو بن "٩١" سنة وقال بن إسحاق جابر بن عتيك وقيل جبر بن عتيك شهد بدرًا وكذا قال موسى بن عقبة وأبو معشر الطبري وغيرهم. (التهذيب ٤٣/٢) ، (التقريب ١/١٣٦)

حكم الحديث : إسناده حسن ، فيه القعني : صدوق.

التعليق على الحديث : في قوله صلى الله عليه وسلم والمرأة تموت بجمع قولان : أحدهما: المرأة تموت من الولادة وولدها في بطنها قد تم خلقه، وقيل: إذا ماتت من النفاس فهو شهيد سواء ألفت ولدها وماتت، أو ماتت وهو في بطنها. والقول الثاني: هي المرأة تموت عذراء قبل أن تحيض لم يمسه الرجال. والأول أشهر في اللغة. قال المهلب: وقد أخبر صلى الله عليه وسلم في غير ما ذكر في هذه الآثار في قوم أنهم شهداء فقال: (من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون أهله ودون دينه) وإن كان بنص كتاب الله إنما أتى فيمن قتل في سبيل الله فمن ألحق النبي صلى الله عليه وسلم ميته بالشهادة فحاله كحال من قتل في سبيل الله، والله أعلم. (١)

العلامة التاسعة: القتل دون المال ، والأهل ، والدين ، والدم .

١ - شرح صحيح البخاري لابن بطال ، باب : الشهادة سبع سوى القتل ، ٤٣ / ٥ .

قال الإمام أبو داود: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ يَعْنِي أَبَا أَيُّوبَ الْهَاشِمِيَّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ، أَوْ دُونَ دَمِهِ، أَوْ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ .

تخريج الحديث : أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب : السنة ، باب : في قتل اللصوص، ج: ٤/٢٤٦، حديث رقم : ٤٧٧٢. وأخرجه الترمذي في سننه ، قال : أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي ... بهذا الإسناد ولفظ أبي داود إلا أن في لفظ الترمذي تقديم وتأخير ، ثم قال الترمذي بعده : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ نَحْوَ هَذَا وَيَعْقُوبُ هُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ الزُّهْرِيِّ. سنن الترمذي ، كتاب : أبواب الدييات ، باب : مَا جَاءَ فِيْمَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، ج: ٤/٣٠، حديث رقم : ١٤٢١.

وأخرجه النسائي في الكبرى ، قال : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ دَاوُدَ الْهَاشِمِيَّ ... بإسناد أبي داود ، ولفظه .سنن النسائي ، كتاب : تحريم الدم ، باب : من قتل دون دينه ، ج: ٧/١١٦، حديث رقم : ٤٠٩٥.

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ، قال : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ بإسناد أبي داود ولفظه .مسند أحمد ط : الرسالة ، ٣/١٩٠، حديث رقم : ١٦٥٢.

وللحديث شاهد في جزء منه ، من طريق عبد الله بن عمرو ، أخرجه البخاري
ومسلم فيمن قتل دون ماله فقط ولم يذكر البقية ، ولفظه عندهما (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ)

أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : المظالم والغضب ، باب : من قتل دون ماله ،
ج : ١٣٦/٣ ، حديث رقم : ٢٤٨٠ .

وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب : الإيمان ، باب : الدليل على أن من قصد
أخذ مال غيره بغير حق ، كَانَ الْقَاصِدُ مُهْدَرَ الدَّمِ فِي حَقِّهِ ، وَإِنْ قُتِلَ كَانَ فِي النَّارِ ،
وَأَنَّ مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، ج : ١/١٢٤ ، حديث رقم : ٢٢٦ .

رجال الإسناد :

١ - هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: هو هارون ابن عبد الله ابن مروان البغدادي أبو موسى
الحمال (بالمهمله) البزاز ، ثقة من العاشرة ، مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين وقد
ناهز الثمانين (التقريب ١/٥٦٩) روى عن ابن عيينة وروح بن عبادة وأبي داود
الطيالسي وغيرهم ، وعنه الجماعة سوى البخاري ، قال النسائي: ثقة وذكره بن
حبان في الثقات وقال مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين . (التهذيب ١١/٨) .

٢ - أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ: سليمان" بن داود بن الجارود أبو داود الطيالسي
البصري الحافظ فارسي الأصل قال ابن معين هو مولى لآل الزبير وأمه فارسية روى
عن أيمن بن نابل وأبان بن يزيد العطار والحمادين وشعبة والثوري وسليمان بن قرقم
وغيرهم وعنه أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وهارون الحمالي وغيرهم . قال ابن
سعد كان ثقة كثير الحديث وربما غلط توفي بالبصرة سنة "٢٠٣" وهو يومئذ بن
"٧٢" سنة لم يستكملها . (التهذيب ٤/١٨٢) قال ابن حجر : سليمان ابن
داود ابن الجارود أبو داود الطيالسي البصري ثقة حافظ غلط في أحاديث من
التاسعة مات سنة أربع ومائتين . (التقريب ١/٢٥٠)

٣ - سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو أَيُّوبَ الْهَاشِمِيُّ: هو سليمان" بن داود بن داود بن علي بن عبد الله بن عباس الهاشمي أبو أيوب سكن بغداد روى عن ابن أبي الزناد وإبراهيم بن سعد وابن عيينة وغيرهم ، وعنه البخاري في كتاب خلق أفعال العباد وروى له الأربعة بواسطة هارون الحمال وغيرهم ، قال العجلي وابن سعد ويعقوب بن شيبة وأبو حاتم النسائي والدارقطني والخطيب ثقة زاد يعقوب صدوق وزاد النسائي مأمون وقال ابن سعد توفي ببغداد سنة تسعة عشرة ومائتين . (التهذيب ١٨٧/٤) قال ابن حجر : ثقة جليل من العاشرة مات سنة تسع عشرة ومائتين وقيل بعدها (التقريب ٢٥١/١)

٤ - إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ: هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو إسحاق المدني نزيل بغداد. روى عن أبيه وصالح بن كيسان والزهري وهشام بن عروة وغيرهم ، وروى عنه : الليث وقيس بن الربيع وهما أكبر منه، ويزيد بن الهاد وشعبة وهما من شيوخه، والقعبي وغيرهم، ثقة حجة مات سنة ٨٣ وقيل غير ذلك .(التهذيب ١٢١/١، رقم: ٢١٦).

٥ - أبوه: هو سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو إسحاق ويقال أبو إبراهيم أمه أم كلثوم بنت سعد وكان قاضي المدينة ، روى عن أبيه وعميه حميد وأبي سلمة وابن عم أبيه طلحة بن عبد الله بن عوف وابن عمه عمر بن أبي سلمة وأخيه المسور ، روى عنه ابنه إبراهيم وأخوه صالح وعبد الله بن جعفر وغيرهم ، قال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث وقال صالح بن أحمد عن أبيه ثقة ، قال مرة سنة "١٢٧" وهو ابن "٧٢" سنة .(التهذيب ٤٦٣/٣) وقال ابن حجر : وكان ثقة فاضلا عابدا من الخامسة مات سنه خمس وعشرين ومائة وقيل بعدها وهو ابن اثنتين وسبعين سنة (التقريب ٢٣٠ / ١)

٦ - أَبُو عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرِ الْعَنْسِيِّ أَخُو سَلْمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَقِيلَ هُمَا وَاحِدٌ رَوَى عَنْ أَبِيهِ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَطَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ وَغَيْرِهِمْ ، وَعَنْهُ ابْنُهُ عَبْدِ اللَّهِ وَسَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ الْمَدِينِيَّ وَغَيْرِهِمْ قَالَ ابْنُ مَعِينٍ : ثِقَةٌ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِيهِ : مِنْكَرُ الْحَدِيثِ وَلَا يُسَمَّى . وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : صَحِيحُ الْحَدِيثِ وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : اسْمُهُ سَلْمَةٌ . وَقَدْ قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي تَرْجُمَةِ سَلْمَةَ أَرَاهُ أَخَا أَبِي عُبَيْدَةَ . أَبُو عُبَيْدَةَ هَذَا ثِقَةٌ . وَأَخُوهُ سَلْمَةٌ لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ وَلَا يَعْرِفُ حَالَهُ . (التَّهْذِيبُ ١٢ / ١٦٠) قَالَ ابْنُ حَجْرٍ : مَقْبُولٌ مِنَ الرَّابِعَةِ (التَّقْرِيبُ ١/٦٥٦)

٧ - طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفِ الزَّهْرِيِّ الْمَدِينِيِّ الْقَاضِي ابْنُ أَخِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، يُقَالُ طَلْحَةُ النَّدِيُّ ، وَرَوَى عَنْ عَمِّهِ وَعَثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ وَسَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ وَغَيْرِهِمْ ، وَعَنْهُ سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَالزَّهْرِيُّ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ وَغَيْرِهِمْ ، قَالَ ابْنُ مَعِينٍ وَأَبُو زُرْعَةَ وَالنَّسَائِيُّ وَالْعَجَلِيُّ : ثِقَةٌ وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ : كَانَ ثِقَةً كَثِيرَ الْحَدِيثِ . وَتُوفِيَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ وَهُوَ ابْنُ ٧٢ سَنَةً وَكَذَا قَالَ ابْنُ حَبَّانٍ (التَّهْذِيبُ ٥ / ١٩) . وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ : ثِقَةٌ مَكْثَرٌ فَقِيهٌ مِنَ الثَّلَاثَةِ . مَاتَ دُونَ الْمِائَةِ . سَنَةَ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ ، وَهُوَ ابْنُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ (التَّقْرِيبُ ١/٢٨٢)

٨ - سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ نَفِيلِ الْعَدَوِيِّ أَبُو الْأَعْوَرِ أَحَدُ الْعَشْرَةِ مَاتَ سَنَةَ خَمْسِينَ أَوْ بَعْدَهَا بِسَنَةِ أَوْ سَنَتَيْنِ . (التَّقْرِيبُ ١/٢٣٦)

حُكِمَ الْحَدِيثُ : إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ .

التعليق على الحديث : قَالَ الْعُلَمَاءُ وَإِنَّمَا كَانَتْ هَذِهِ الْمَوْتَاتُ شَهَادَةً بِتَفَضُّلِ اللَّهِ تَعَالَى بِسَبَبِ شِدَّتِهَا وَكَثْرَةِ أَلْمِهَا ، وَأَنَّهَمْ يَكُونُ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ ثَوَابُ الشُّهَدَاءِ وَأَمَّا فِي الدُّنْيَا فَيُغَسَّلُونَ وَيُصَلَّى عَلَيْهِمْ ، وَأَنَّ الشُّهَدَاءَ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٍ شَهِيدٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهُوَ الْمَقْتُولُ فِي حَرْبِ الْكُفَّارِ وَشَهِيدٌ فِي الْآخِرَةِ دُونَ أَحْكَامِ الدُّنْيَا وَهُمْ

هُؤْلَاءِ الْمَدْكُورُونَ هُنَا وَشَهِيدٌ فِي الدُّنْيَا دُونَ الْآخِرَةِ وَهُوَ مَنْ غَلَّ فِي الْغَنِيمَةِ أَوْ قُتِلَ مُدْبِرًا. (١)

قال ابن حجر : وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ التَّنْبِيَةَ عَلَيَّ أَنَّ الشَّهَادَةَ لَا تَنْحَصِرُ فِي الْقَتْلِ بَلْ لَهَا أَسْبَابٌ أُخْرَى وَتِلْكَ الْأَسْبَابُ اخْتَلَفَتْ الْأَحَادِيثُ فِي عَدَدِهَا فَفِي بَعْضِهَا خَمْسَةٌ وَفِي بَعْضِهَا سَبْعَةٌ وَالَّذِي وَافَقَ شَرَطَ الْبُخَارِيِّ الْخَمْسَةَ فَنَبِهَ بِالترجمة عَلَيَّ أَنَّ الْعَدَدَ الْوَارِدَ لَيْسَ عَلَيَّ مَعْنَى التَّحْدِيدِ انْتَهَى وَقَالَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ بَعْضُ الرُّوَاةِ يَعْنِي رُوَاةَ الْخَمْسَةِ نَسَبِي الْبَاقِي قُلْتُ وَهُوَ احْتِمَالٌ بَعِيدٌ لَكِنْ يُقْرَبُهُ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الزِّيَادَةِ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ مُسْلِمٍ وَكَذَا وَقَعَ لِأَحْمَدَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْهُ وَالْمَجْنُوبُ شَهِيدٌ يَعْنِي صَاحِبَ ذَاتِ الْجَنْبِ وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلِمَ بِالْأَقَلِّ ثُمَّ أَعْلِمَ زِيَادَةً عَلَيَّ ذَلِكَ فَذَكَرَهَا فِي وَقْتٍ آخَرَ وَلَمْ يَقْصِدِ الْحَصْرَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَقَدْ اجْتَمَعَ لَنَا مِنَ الطُّرُقِ الْجَيِّدَةِ أَكْثَرُ مِنْ عِشْرِينَ خَصْلَةً فَإِنَّ مَجْمُوعَ مَا قَدَّمْتُهُ مِمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي ذَكَرْتُهَا أَرْبَعَ عَشْرَةَ خَصْلَةً وَتَقَدَّمَ فِي بَابٍ مَنْ يُنْكَبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَدِيثُ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ مَرْفُوعًا مِنْ وَقْصِهِ فَرَسُهُ أَوْ بَعِيرُهُ أَوْ لَدَغْتُهُ هَامَّةٌ أَوْ مَاتَ عَلَيَّ فِرَاشِهِ عَلَيَّ أَيَّ حَنْفٍ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فَهُوَ شَهِيدٌ وَصَحَّحَ الدَّارِقُطِيُّ مِنْ حَدِيثِ بَنِ عُمَرَ مَوْتَ الْغَرِيبِ شَهَادَةً وَابْنِ حَبَّانَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا مَاتَ شَهِيدًا. (٢)

العلامة العاشرة: الموت رباطا في سبيل الله .

قال الإمام مسلم : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامِ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ،

١ - شرح النووي على مسلم ، باب بيان الشهداء ، ٦٣/١٣ .

٢ - فتح الباري ، باب الشهادة سبع سوى القتل ، ٤٣/٦ .

عَنْ شُرْحَيْبِلِ بْنِ السَّمْطِ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، وَأُجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ الْفِتَانَ».

تخریج الحديث : أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، كتاب :الإمارة ، باب فضل الرِّبَاطِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، ج : ٣ / ١٥٢٠ ، حديث رقم : ١٩١٣ .
وأخرجه النسائي في سننه قال : أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ .. به ، وبلفظ : «مَنْ رَابَطَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَوْمًا وَلَيْلَةً كَانَتْ لَهُ كَصِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، فَإِنْ مَاتَ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ، وَأَمِنَ الْفِتَانَ، وَأُجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ»، سنن النسائي ، كتاب :الجهاد ، باب فضل الرِّبَاطِ ، ج : ٦ / ٣٩ ، حديث رقم : ٣١٦٨ .

وله شاهد من حديث أبي هريرة ، أخرجه ابن ماجة في سننه ، قال : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ، عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُجْرِيَ عَلَيْهِ أَجْرُ عَمَلِهِ الصَّالِحِ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ، وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ مِنَ الْفِتَانِ، وَبِعَثْنُهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آمِنًا مِنَ الْفِرْعِ. أخرجه ابن ماجة في سننه ، كتاب :الجهاد ، باب : فضل الرِّبَاطِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ج : ٢ / ٩٢٤ ، حديث رقم : ٢٧٦٧ .

العلامة الحادية عشرة: الموت على عمل صالح .

أخرج البيهقي في السماء والصفات ، قال :

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّاعَانِيُّ، نَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْيَبِيُّ، نَا حَمَّادٌ، عَنْ عَثْمَانَ الْبَيْهَقِيِّ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: أَسْنَدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى صَدْرِي فَقَالَ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ صَلَّى صَلَاةً ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ»

تخریج الحديث :

أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات ، باب من قال لا إله إلا الله ختم له بها دخل الجنة ، ومن صلى ابتغاء وجه الله ختم له بها دخل الجنة ، ٢ / ٨٤ ، حديث رقم : ٦٥١ .

رجال الإسناد :

١ - أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ: هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدُويه الإمام، الحافظ، النافذ، العلامة ، مَوْلَدُهُ: فِي يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ، ثَالِثَ شَهْرِ ربيع الأول، سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِ مِائَةٍ، بَنِيَسَابُورَ. حَدَّثَ عَنْ: أَبِيهِ ، وَحَمْدِ بْنِ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيِّ ابْنِ الْأَحْرَمِ، وَغَيْرِهِمَا ، وَعنه: أَبُو بكر البيهقي والدارقطني - وهو من شيوخه - وَغَيْرِهِمَا (سير أعلام النبلاء ١٧/١٦٢)، مَضَى إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ فِي ثَامِنِ صَفْرِ سَنَةِ خَمْسٍ وَأَرْبَعِ مِائَةٍ . (تذكرة الحفاظ ٣ / ١٠٤٣، ١٠٤٤)

٢ - أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: هُوَ الْإِمَامُ، الْحَافِظُ الْمُتَّقِنُ، الْحُجَّةُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الشَّيْبَانِيِّ، النَّيْسَابُورِيِّ، ابْنِ الْأَحْرَمِ، وُلِدَ: سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ، روى عنه أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمِ، وَيَحْيَى بْنُ إِبرَاهِيمَ وَغَيْرِهِمْ، مَاتَ فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَثَلَاثِ مِائَةٍ . (سير أعلام النبلاء ١٥/٤٦٦، تذكرة

الحفاظ: ٣ / ٨٦٤ - ٨٦٦، العبر: ٢ / ٢٦٥، طبقات الحفاظ: ٣٥٤،

شذرات الذهب: ٢ / ٣٦٨)

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِي (١): هو الإمام، الحافظ، المجدد، الحجّة، أبو بكر، مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرٍ، وَقِيلَ: اسْمُ جَدِّهِ مُحَمَّدُ الصَّاعِي، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ، وُلِدَ فِي حُدُودِ الثَّمَانِينَ وَمِائَةِ (السير ١٢/٥٩٢)، سَمِعَ مِنْ: يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، وَعَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَطَاءٍ، وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، وَغَيْرِهِمْ وَسَمِعَ مِنْهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَصَمَ وَغَيْرِهِمْ (تهذيب التهذيب ٩ / ٣٥، ٣٦). قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: هُوَ ثَبَتَ صَدُوقٌ، تُوفِّيَ فِي سَابِعِ صَفْرِ، سَنَةَ سَبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ (الجرح والتعديل ٧ / ١٩٥، ١٩٦، تاريخ بغداد ١ / ٢٤٠، ٢٤١، الأنساب ٨ / ٦٨)

٤ - حَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشَّيْبُ أَبُو عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ قَاضِي طَبْرِسْتَانَ وَالْمَوْصِلَ وَحَمَّصٌ رَوَى عَنِ الْحَمَادِيِّينَ وَشُعْبَةَ وَسَفِيَانَ وَغَيْرِهِمْ، وَعَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَحِجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَأَبُو خَيْثَمَةَ وَغَيْرِهِمْ، قَالَ ابْنُ مَعِينٍ ثِقَةٌ وَكَذَا قَالَ أَبُو حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ الْمَدِينِيِّ وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ وَصَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَابْنُ خِرَاشٍ صَدُوقٌ زَادَ أَبُو حَاتِمٍ ثُمَّ مَاتَ بِالرِّيِّ وَحَضَرَتْ جَنَازَتُهُ (التهذيب ٢ / ٣٢٣) قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: الْحَسَنُ ابْنُ مُوسَى الْأَشَّيْبِ بِمَعْجَمَةٍ ثُمَّ تَحْتَانِيَّةٌ أَبُو عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ قَاضِي الْمَوْصِلَ وَغَيْرَهَا ثِقَةٌ مِنَ النَّاسِ مَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ أَوْ عَشْرٍ وَمِائَتَيْنِ (التقريب ١ / ١٦٤)

٥ - حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ دِينَارِ الْبَصْرِيِّ أَبُو سَلْمَةَ مَوْلَى تَمِيمٍ وَيُقَالُ مَوْلَى قَرِيشٍ وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ رَوَى عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ وَقَتَادَةَ وَكَثِيرُونَ، وَعَنْهُ ابْنُ جَرِيحٍ وَالثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةُ

(١) قال السمعاني في " الأنساب " ٨ / ٦٨: الصغاني، بفتح الصاد المهملة، والغين المعجمة وفي آخرها النون: هذه النسبة إلى بلاد مجتمعة وراء نهر جيحون، يقال لها: جغانيان وتعرب فيقال لها: الصغانيان، وهي كورة عظيمة واسعة كثيرة الماء والشجر والاهل، وسوقها كبيرة، ومسجدها مسجد حسن مشهور

وهم أكبر منه وابن المبارك وابن مهدي والقطان وغيرهم . (التهذيب ٣ / ١٠)
قال ابن حجر : ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة من كبار الثامنة
مات سنة سبع وستين ومائة (التقريب ١ / ١٧٨)

٦ - عَثْمَانُ الْبَيْتِيُّ: هو عثمان بن مسلم ، ويقال اسم جده جرموز ، البتي ، أبو عمرو
البحري ، روى عن أنس والشعبي وعبد الحميد بن سلمة ونعيم بن أبي هند ، وعنه
شعبة والثوري وحماد بن سلمة وهشيم وعيسى بن يونس وغيرهم ، قال الجوزجاني
عن أحمد : صدوق ثقة . وقال الدوروي عن بن معين : ثقة . وقال معاوية بن صالح
عن ابن معين : ضعيف . وقال بن سعد : كان ثقة له أحاديث وكان صاحب رأي
وفقه . وذكره ابن حبان في الثقات ، مات سنة ١٤٣ (التهذيب ٧ / ١٥٢)

٧ - نَعِيمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ: قال ابن حجر : واسمه النعمان بن أشيم الأشجعي
الكوفي روى عن أبيه وله صحبة ونبيط بن شريط وربيعي بن حراش وغيرهم ، وعنه
سليمان التيمي ومغيرة بن مقسم وزباد بن خيثمة والزبير بن الخريث وشعبة وغيرهم
قال أبو حاتم صالح الحديث صدوق وقال النسائي ثقة وذكره ابن حبان في الثقات
قال عمرو علي مات سنة عشر ومائة . (التهذيب ١٠ / ٤٦٨) نعيم ابن أبي هند
النعمان ابن أشيم الأشجعي ثقة رمي بالنصب من الرابعة مات سنة عشر ومائة
(التقريب ١ / ٥٦٥)

٨ - حذيفة ابن اليمان واسم اليمان حسيل بمهملتين مصغرا ويقال حسل بكسر
ثم سكون العبسي بالموحدة حليف الأنصار صحابي جليل من السابقين .
(التقريب ١ / ١٥٤)

حكم الحديث : إسناده ضعيف ، فيه نعيم بن أبي هند ، وعثمان البتي ضعيفان .

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله ،
وعلى آله ، وصحبه ، ومن والاه ، وبعد
فمن خلال البحث توصلت للنتائج التالية : -

ذكرت عدة علامات على حسن الخاتمة ، وظهور شيء منها أو وقوعه للميت لا
يلزم منه الجزم بأن صاحبها من أهل الجنة ، ولكن يستبشر له بذلك ، كما أن عدم
وقوع شيء منها للميت لا يلزم منه الحكم بأنه غير صالح أو نحو ذلك . فهذا كله
من الغيب .

ولحسن الخاتمة أسباب ، من أعظمها : أن يلزم الإنسان طاعة الله وتقواه ، وأساسه
تحقيق التوحيد ، والحذر من ارتكاب المحرمات ، والمبادرة إلى التوبة مما تلطّخ به
المرء منها ، ومن الأسباب أيضا : أن يلح المرء في دعاء الله تعالى أن يتوفاه على
الإيمان والتقوى. وأن يعمل الإنسان جهده وطاقته في إصلاح ظاهره وباطنه ، وأن
تكون نيته وقصده متوجهة لتحقيق ذلك ، فقد جرت سنة الله سبحانه وتعالى أن
يوفق طالب الحق إليه ، وأن يثبتته عليه ، وأن يختم له به .

وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الباحث